جيل
شباب · تأثير · ريادة

سلسلة أوراق سياسات
جيل ||| فاطمة المرنيسي

الخبرة الجينية كقاعدة لإثبات نسب الأطفال خارج إطار الزواج

الوصم الاجتماعي للأطفال بدون نسب

عالي أوتشرفت
كوثر طربوش
يسرى المسقي

أنجزت هذه الورقة في إطار برنامج جيل للشباب الريادي
www.jil.menassat.org
جميع الحقوق محفوظة ©2024

الخبرة الجينية كقاعدة لإثبات نسب الأطفال خارج إطار الزواج

الوصم الاجتماعي للأطفال بدون نسب

عالي أوتشرفت - كوثر طربوش - يسرى المسقي

الملخص التنفيذي

تقارب هذه الورقة إشكالية حرمان الأطفال المزدادين خارج إطار الزواج من حقهم في النسب وباقي الحقوق المترتبة عنه أسوة بباقي الأطفال، إذ تعتبر مدونة الأسرة في المادة 152 أن أسباب لحوق النسب هي الفراش، والشبهة، والإقرار، ولا تعتمد الخبرة الجينية في حالة النزاع في إثبات نسب المولود خارج إطار الزواج، وهو ما يساهم بشكل كبير في انتشار ظاهرة الأطفال المتخلى عنهم، للعلم المسبق لدى الأمهات العازبات من الوصم الاجتماعي الذي سيعاني منه أبناؤهم مستقبلا.

وقد اعتمدنا في مقاربة إشكالية الورقة على منهجية تحليلية وفق بحث ميداني لعينة من النساء العازبات اقتصرت على 15 مقابلة، ومجموعة من المعطيات الميدانية والدراسات الاجتماعية والإحصاءات من مصادر رسمية وجمعيات المجتمع المدني، لتوضيح خطورة استمرار عدم الحاق الأطفال المولودين خارج إطار الزواج بأبنائهم واستبعاد الخبرة الجينية كسبب من أسباب لحوق النسب في حالة النزاع حول نسب الطفل، علما أن مقتضيات الإقرار بالنسب منصوص عليها في مواد أخرى من بنود المدونة وهي المواد 160 وما بعدها، والتي تنظم شروط الإقرار بالنسب وآثاره بالنسبة للأبوين والأطفال.

الكلمات المفتاحية

النسب، العلاقات خارج إطار الزواج، الخبرة الجينية، الوصم، الأطفال المتخلى عنهم.

مقدمة

يـعاني الأطـفال المـولـودون خـارج إطـار الـزواج بـالمـغرب الـعديـد عـدة مـشاكـل ذات طـبيعة قـانـونـية ونفسـية واجـتماعـية. فـعلى المسـتوى الاجـتماعـي يـعانـون مـن الوصم الذي يظل لصيقا بهم حيث يعتبرهم المجتمع «أبناء زنا". وعلى المستوى القانوني، تظل وضعيتهم بـدون نسـب غـامـضة، وهـو مـا يـنعكس سـلبا عـلى أوضاعهم الإدارية أمام المؤسسات. أما على المستوى النفسي، فإن عدم وجود النسب مع غياب الأب يؤدي إلى اضـــطراب في الـــشخصية واخـــتلال في الـــتوازن النفسي.

نـتوقـف عـند إحـصائـيات عـرضـها المجـلس الأعـلى للسلطة القضائية[1] تفيد أن المحاكم الابتدائية المغربية سجلت ما مجموعه 163174 قضية تتعلق بالولادة ونتائجها وذلك خلال الفترة ما بين 2017 و 2021، وتـأتي قـضايـا النسـب في المـرتـبة الـثانـية بنسـبة 7.23 بـالمـائـة، مـباشرة بـعد قـضايـا الـنفقة، ويـعكس المنحنى المبياني لهذه القضايا اتجاها نحو الارتفاع. ففي سنة 2017 سجلت 2485 قضية نسب، ثم ارتفع الرقم سـنة 2021 إلى 2745 قـضية نسـب أمـام أقـسام قضاء الأسرة وحدها، علما بأن هذه الإحصائيات لا تشمل حالات إثبات النسب بطريقة وديّة عن طريق الإقـرار أو الـتسجيل في الـحالـة المـدنـية، كـما لا تـشمل النزاعـات المـقدّمـة أمـام الـقضاء الـزجـري، فـيما تشـير إحـصائـيات غير رسـمية أخـرى إلى تـسجيل حـوالي 50 ألـف ولادة خـارج إطـار مـؤسـسة الـزواج مـن مجـموع 640 ألف ولادة تسجل سنويا[2].

الـتعقيدات الـقانـونـية للنسـب ومسـتقبل الطفولة

يعتبر الحق في النسب من أهم وأسمى الحقوق التي ينبغي أن يتمتع به الطفل وفقا لما تم التنصيص عليه في الاتفاقيات الدولية خاصة الإعلان العالمي لحقوق الطفل، الشيء الذي دفع بالدول المصادقة على هذه الاتفاقية إلى تكريس ذلك ضمن قوانينها الداخلية سـيما الـقوانين المـتعلقة بـالأحـوال الـشخصية للأفراد ،ويعد المغرب من الدول التي وقعت وصادقت على مقتضيات وبنود هذه الاتفاقية فأصبح بالتالي ملزما بملاءمة قوانينه، خاصة القانون المنظم للأسرة لـتنفيذ المـقتضيات المـنصوص عـليها ضـمن هـذه الاتفاقية باستثناء ما يتعارض ونظامها العام ، وذلك لتمكين الأطفال من التمتع بحقوقهم في الحصول على نسب و هوية ومكانة داخل المجتمع[3].

يعد إثبات النسب مسألة غاية في الأهمية نظرا لعدة اعـتبارات مـن أهـمها النسـب، فـهو صـلة الـفرد بـمن ينتمي إليه من الآباء والأجداد، وهو مرتبط ببعدين أساسيين، أولهما الإثبات بمعنى تأكيد حق متنازع فيه له أثر قانوني بالدليل الذي أباحه القانون لإثبات ذلك الـحق، وثـانـيهما الـنفي وفـق الشروط والـضوابـط الشرعية والقانونية.، فإثبات النسب يمكن المنسب بقرابته ويمنحه كامل الحقوق به الشرعية المرتبطة بهذا النسب من ميراث ونفقة.

تنص المادة 148 من مدونة الأسرة على أن النسب غير الشرعي لا يربط الطفل بوالده ولا ينتج عنه أي التزام تجاه الطفل، كما يمكن استحضار بعض المواد الأخرى مـن مـدونـة الأسرة لـسنة 2004 التي تـناولـت هـذه المسألة:

[1] تقريرحول القضاء الأسري في المغرب2017-2021، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، إصدار 2023، رابط التقرير: https://cspj.ma/uploads/files/xi052i5x.pdf تمت مراجعته بتاريخ: 13 أبريل 2024.

[2] تقريرحول القضاء الأسري في المغرب2017-2021، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، إصدار 2023، رابط التقرير: https://cspj.ma/uploads/files/xi052i5x.pdfتمت مراجعته بتاريخ : 13 أبريل 2024

[3] اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989،تمت اطلاع على التقرير بتاريخ 17أبريل 2024 من الموقع الرسمي للأمم المتحدة :https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-rights-child

المادة 146 "تستوي البنوة للأم في الآثار التي تترتب عليها سواء كانت ناتجة عن علاقة شرعية أم غير شرعية".

المادة 148 "لا يترتب عن البنوة غير الشرعية بالنسبة للأب أي آثر من آثار البنوة الشرعية ".

المادة 156 "إذا تمت الخطوبة وحصل الإيجاب والقبول وحالت ظروف قاهرة دون توثيق عقد الزواج وظهر حمل بالمخطوبة، ينسب للخاطب للشبهة إذا توافرت الشروط، إذا أنكر الخاطب ذلك الحمل منه، أمكن اللجوء إلى جميع الوسائل الشرعية في إثبات النسب.

المادة 158 "لا ينتفي نسب الولد عن الزوج أو حمل الزوجة منه إلا بحكم "طبقا للمادة 153 أعلاه.

المادة 400 "كل ما لم يرد به نص في هذه المدونة يرجع فيه إلى المذهب المالكي والاجتهاد الذي يراعى فيه تحقيق قيم الإسلام في العدل والمساواة والمعاشرة بالمعروف.

الأطفال المتخلى عنهم في أرقام

بلغ عدد الأطفال المتخلى عنهم سنة 2021 ما مجموعه 3187 طفلا، تمت معالجة وضعيتهم القانونية من قبل النيابة العامة، وبحسب التقرير المنجز من قبل رئاسة النيابة العامة، فقد بلغ عدد الحالات المودعة لدى الأشخاص أو المؤسسات 1436 طفلا، وتم تقديم طلبات التسجيل في الحالة المدنية بخصوص 1145 طفلا، وتسجيل 2140 طفلا للتصريح بالإهمال. وحسب الجداول الإحصائية التي تضمنها التقرير، فمن ضمن ال 3187 المتخلى عنهم سنة 2021 ثم العثور على 417 طفلا ذكرا، مقابل 114 من الإناث، وتم التخلي تلقائيا عن 830 طفلا (ذكور) و 1862 بالنسبة للإناث. كما عرفت السنة نفسها إيداع 660 طفلا ذكورا وإناثا في مؤسسات، مقابل إيداع 803 لدى أشخاص[4].

أوضحت دراسة ميدانية لجمعية إنصاف حول عدد الأطفال المولودين خارج إطار الزواج والمتخلى عنهم بالمغرب[5]، أن عدد الأمهات العازبات يقدر ب 210 ألف أما، فيما يتم التخلي يوميا عن 24 طفل. ويشير تقرير جمعية إنصاف إلى أن جهة الدار البيضاء لوحدها يوجد فيها 44 ألف طفل ولدوا خارج مؤسسة الزواج، أي 3366 طفلا سنويا.

سجلت الإحصاءات التي أجرتها الجمعية على المستوى الوطني سنة 2010، ارتفاعا ملحوظ خلال الفترة الممتدة من 2003 إلى 2009 في عدد الأمهات العازبات، بلغ أكثر من 210 ألف أم عازبة، كما تم في نفس الفترة تسجيل التخلي عن 24 طفلا يوميا. وقد تم تحيين الدراسة سنة 2015 على مستوى جهة الدار البيضاء، خلال الفترة الممتدة من 2004 إلى 2014، ويبين أن هناك 44 ألف طفل ولدوا خارج إطار علاقة الزواج، أي ما يعادل 3366 طفل سنويا في نفس الفترة

وقدرت الدراسة أنه قد تم التخلي عن 9400 طفلا في جهة الدار البيضاء وحدها بمتوسط 850 طفلا متخلى عنهم سنويًا[6].

[4] تقريرحول القضاء الأسري في المغرب2017-2021، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، إصدار 2023، رابط التقرير: https://cspj.ma/uploads/files/xi052i5x.pdf ،تمت مراجعته بتاريخ : 13 أبريل 2024.

[5] تقرير جمعية انصاف حول الأطفال المتخلى عنهم لسنة 2015،أطلع عليه بتاريخ 14أبريل 2024 https://insaf.ma/

[6] تقرير جمعية انصاف حول الأطفال المتخلى عنهم لسنة 2015،أطلع عليه بتاريخ 15أبريل 2024 https://insaf.ma/

صورة توضح الإحصاءات المرتبطة بالأطفال المتخلى عنهم[7]

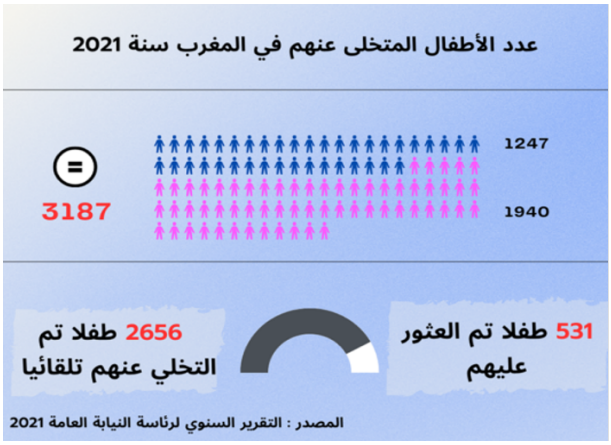

المرجع: رئاسة النيابة العامة تقريرها السنوي الخامس حول سير النيابة العامة وتنفيذ السياسة الجنائية برسم سنة 2021.

الوصم الاجتماعي: المشترك بين الأم والطفل المولود خارج إطار الزواج

يظهر الوصم في المجتمع المغربي من خلال التصرفات والسلوكيات وأيضا الخطابات، وتمثل الإهانة اللفظية الشكل الرئيسي للوصم الذي يواجه الأمهات العازبات. فاللغة العامية (الدارجة) تتميز بحقل يرتبط بالمعنى الأخلاقي الناشئ عن الثقافة المغربية، إذ يتم التعامل مع موضوع الجنس خارج إطار الزواج على سبيل المثال من خلال استخدام تسميات معينة بشكل منتظم مثل "الفتنة" (الاضطراب الاجتماعي)، و"الحرام" (المحرمات الدينية)، و"الحشومة"، التي تعبر عن شعور أقوى بالعار. ويرتبط غالبا الوضع الاجتماعي للأم العازبة بوضع العاهرة، "بنت الزنقة"، "فاسدة"، وبشرعية النسل، "أولاد الحرام"[8].

المسار الدراسي للأطفال المولودين خارج إطار الزواج

تطرح ظاهرة الأطفال المولودين خارج إطار الزواج عدة إشكالات فيما يتعلق بمسارهم الدراسي؛ فبسبب تعرض أمهم للسجن بتهمة الزنا، فإنه من المحتمل ألا يتم تسجيلهم في السجل المدني، مما سيجعل من المستحيل عليهم الحصول على حق الدخول إلى التعليم العام.، كما أنه من المحتمل بنسبة كبيرة تعرضهم للفقر بسبب تهميش أمهاتهم، وفي حالات كثيرة يتعرضون للتشرد والعيش في الشوارع، إذ أن نسبة كبيرة منهم تتعرض للهجر، وهو ما يجعلهم عرضة لمجموعة من المشاكل[9].

تقول زينب ابنة أم عازبة 20 سنة عاطلة عن العمل **"سمعت كثيرا عن الوصم والإقصاء الاجتماعي، أنا عشته أيضا لأنني ولدت خارج إطار الزواج وتم التكفل بي من طرف عائلة أخرى، عندما أتشاجر معهم يخبرونني أنني لست ابنتهم وأنني ابنة الشارع وهذا يجرحني كثيرا (تبكي بقوة)".**

في دراسة الباحثة نايلة رضى، تسجل أن هناك مجموعة من العقبات القانونية والرغبة في قبول الأطفال المولودين خارج إطار الزواج بالمغرب، يقول المبحوث ياسين من جمعية الأيتام المغربية (AMO) أنه بسبب تزايد عمليات رقمنة التعليم، نشأت مشكلة جديدة للأطفال الذين ولدوا خارج إطار الزواج. يشرح ما يلي: **"للتسجيل لاجتياز امتحان البكالوريا، يجب الآن المرور من خلال نظام التسجيل عبر الإنترنت. ولكن للتسجيل، يجب عليك تقديم الاسم الأول، واسم العائلة، واسم الأب، واسم الأم. لذا إذا لم يكن للطفل والد ووالدة، أو اسم جد أو جدة، فقد**

[7] الموقع الرسمي لرئاسة النيابة العامة تقريرها السنوي الخامس، حول سير النيابة العامة وتنفيذ السياسة الجنائية برسم سنة 2021/أطلع عليه بتاريخ 16أبريل 2024، https://www.pmp.ma.

[8] Amal Bousbaa, Abderrahim Anbi , Les conditions des mères célibataires face aux défaillances des politiques sociales au Maroc,Revue des politiques sociales et familiales,2017, p 7 .

[9] Nayla Rida, ibid, p 33

يسبب ذلك مشاكل. النظام مرقم، إنه روبوت، لا يفهم الإجابة "X"، لذا إذا لم يكن هناك اسم، فمن الصعب على الطفل الوصول إلى التعليم... ".

الوصم الاجتماعي: معطيات ميدانية من الأطفال المولودين خارج إطار الزواج

يلاحظ من خلال المقابلات التي أجريناها حضور قوي للفظ "الوصم" الذي تتعرض له الأمهات العازبات، وكذا الأبناء المزدادين خارج اطار الزواج، حيث تقول خديجة أم عازبة 48 سنة:"يتعرض الأطفال خارج إطار الزواج للوصم في المدرسة ومن طرف الجيران يسمعون دائما عبارات من قبيل:" يا ولد الحرام" "يا ولد الزنقة".

يمكن كذلك التوقف عند المقابلات الواردة في دراسة الباحثة نايلة رضى" هذه هي الطريقة التي ينظرون بها إلينا" العقبات القانونية والرغبة في قبول الأطفال المولودين خارج إطار الزواج بالمغرب" ، والتي همت مجموعة من الفتيان والفتيات المولودين خارج إطار الزواج؛ والمنتمين لجمعيات للأيتام من مختلف أنحاء المغرب:

- **المدرسة؛**

نـنطلق مـما صرحت بـه لـطيفة عـاملة نـظافـة 31 سـنة :**"ابني تـعرض للكثير مـن الـوصـم في المـدرسـة أحـاول أن أطـمئنه حتى لا يهـتم كثيرا لـلكلام الـذي يقال عنه ويعاني نفسيا".**

يلاحظ أن المدرسة هي الفضاء الذي يمارس فيه التنمر و السخرية وإلصاق الوصم بالأطفال المزدادين خارج اطار الزواج، ويمكن أن نسرد قصة ياسين من جمعية الأيـتام (AMO)، كـان واحـدا مـن عشرين طـفلا مـن دفعته البالغ عددهم ستين طفلا في دار الأيتام الذين تخرجوا من المدرسة الابتدائية، و في المدرسة الثانوية بـقي مـنهم عشرة فـقط، وهـو واحـد مـن اثنين فـقط تخرجا من المدرسة الثانوية، والوحيد الذي تخرج من الـجامـعة، و قـد تـقدم إلى حـد الـحصول عـلى درجتي مـاجسـتير في الـخارج. يـوضـح شـهادتـه بـقوة الـوضـع المأساوي للمسار التعليمي للأطفال الذين نشأوا معه في دار الأيـتام، فـيقول إن نسـبة 20% فـقط مـنهم يذهبون إلى المدرسة، وأن معظمهم يتركونها في المدرسة المتوسطة "**يحكي ياسين قصة أخرى عن شاب كان يجتاز امتحان نهاية المرحلة الثانوية عندما دخل في جدال مع المشرف. انتهى الأمر بالأخير يصرخ في وجهه أمـام الجـميع "اذهـب وابـحث عـن والـدك!"، عـلى الرغم من أنه كان يعلم تماما أن هذا الشاب لم يعرف والده أبدا. هذا المراهق الذي كان على حافة التخرج مـن المـدرسـة الـثانـويـة، لم يـتمكن مـن السـيطرة عـلى غـضبه، وضرب المشرف، والآن هـو محتجـز خـلف القضبان في السجن"**[10].

- **ولد الزنا، ولد الزنقة، ولد الحرام؛**

يـؤكـد أحـد المـبحوثين المـولـودين خـارج إطـار الـزواج في سؤال حول العبارات التي يوصمون بها قائلا **"بالطبع، بـالنسـبة لـلأطـفال الـذيـن ولـدوا خـارج إطـار الـزواج، هـنـاك أيـضا التجـريـح. ولـد الـزنـا، ولـد الـزنـقة، ولـد الحـرام، ومـا إلى ذلـك"**، هـذا الاقـتباس مـن عـبد الرحمن من جمعية" بيتي"، يوضح لنا بعض الشتائم الـشائـعة التي مـن المـحتمل أن يـتعرض لـها الأطـفال الذين ولدوا خارج إطار الزواج في المغرب، وهذا يفترض أن الأطفال الـذيـن ولـدوا خـارج إطـار الـزواج مـلوثـون بالفساد بنفس القدر الذي يعتقد أن والدتهم ملوثة به.

"هـنية مـن جـمعية ASF طـفلة مـولـودة خـارج إطـار الزواج: **"كنت أفكر في عدم وجود والدي. أين ذهب؟ لـماذا تخـلى عـن والـدتي؟ لـماذا أنجبتني والـدتي عـلى الـرغـم مـن عـدم وجـود والـدي؟ يـحتقرني الـناس في المـدرسـة، يـقولـون لي..." نـقول دائـما أن الـطفل هـو طفل..."حقوق الأطفال المولودين خارج إطار الزواج يجب أن تكون كالحقوق المنوحة للأطفال المولودين في إطـار الـزواج. لـذا، مـن بين الأمـور التي تـجعل**

[10] Nayla Rida ,ibid; p 39

الأطفال لا ينهون دراستهم هناك: نظرة الأطفال الآخرين إليهم والمعلمين وكل الأفراد"[11].

- **الأثر النفسي؛**

يشهد ياسين من جمعية AMO أنه بعدما وصفه أحد مشرفي مدرسته بولد الحرام، غادر المدرسة دون العودة إليها مرة أخرى. يشرح أن هذا يرجع إلى العار الذي شعر به وصعوبة الحفاظ على ماء وجهه أمام زملائه في الصف، الذين قد يشتركون في التنمر: **"هم يعرفون أنني أعيش في دار للأيتام. سيعيدون تكراره ليستهزئوا بي. إنها كلمة قد تكون مؤلمة، إنها جرح يمكن أن يدفع الشخص لاتخاذ قرار يحمل عواقب كارثية له". ويضيف "بالنسبة لهم، الطفل في دار الأيتام هو شخص تخلى عنه والديه، هو ولد الحرام، لا ينتمي إلينا، لا يجب أن يكون هنا... حتى في المدرسة."**

هنية من جمعية ASF تشارك أيضا قصة، هذه المرة عن فتاة غادرت المدرسة بسبب فكرة الانتحار، فقد كشف أحد المشرفين علنا لمعلمتها وزملائها أنها ولدت خارج إطار الزواج أثناء تسجيل الحضور. كما يمكن أن تكون الفتيات المولودات خارج إطار الزواج موضع التعرض للوصم أيضا بسبب ارتباطهن بأمهاتهن. يشير ياسين إلى فتاة نشأت مثله في دار للأيتام، والتي كان زملاؤها يستهزئون بها دائما، قالوا لها يوما ما "سوف تنتهي مثل أمك" – ملمحين إلى أن والدتها ربما كانت عاهرة[12].

الفقه الإسلامي وحالة التنازع حول نسب الطفل

إن من مقاصد التشريع الإسلامي حفظ النسل، وذلك ما يمكن أن يتحقق من خلال إثبات نسب الولد من أبيه، فالتشريع الإسلامي يتوسع في هذا الإثبات ويتسامح فيه، بحيث أنه يقبل الشهادة فيه على التسامح، ولا يطلب دليلا عليه عند الإقرار ما دام واقع الحال لا ينافيه، وذلك لما فيه من إحياء للنفس[13].

لقد أجار التشريع الإسلامي اعتماد مجموعة من الوسائل لإثبات النسب ولإلحاق الابن لأبيه، ومنها القيافة[14]، غير أن القيافة لا تحقق الغرض الأساسي في إثبات النسب بل قد تتحول إلى وسيلة للتحايل، كما أنها لا تمكن من إعطاء تحقيق مضبوط وموثوق فيه في حالات عدة، فالعديد من الفقهاء اختلفوا حول جواز اعتمادها، ونفس الأمر يمكن قوله حول اعتماد اللعان[15] كوسيلة فقهية في إثبات العلاقة بين رجل وامرأة، وهذا اللعان مشروع فيما إذا اتهم الزوج زوجته بالزنا أو اتهمها بنفي الولد منها. وفائدة اللعان: أن يفترق الزوجان، وينسب الولد إلى أمه، وقد ستر على المرأة، فلم يعرف إن كانت هي الكاذبة أو هو الكاذب، ولم يعرف إن كان الولد ابنه حقيقة أو لم يكن ابنه. وفي هذا من المصلحة ما فيه.

يكاد يجمع الفقهُ المعاصر على أنَّ البصمة الوراثية تأتي في المنزلة بعد الإقرار والبيِّنة، وذهب البعض إلى تقديمها على جميع الطُرق الشرعية لإثبات النسب بما في ذلك الإقرار والبيِّنة، وفي منزلتها بالنسبة للقيافة

---

[11] Nayla Rida, 'It's the way they look at us': Legal hurdles and longing for acceptance for children born out of wedlock in Morocco-university of oxford , 2022, 41.

[12] Nayla Rida, 'It's the way they look at us': Legal hurdles and longing for acceptance for children born out of wedlock in Morocco-university of oxford , 2022, 41.

[13] البصمة الوراثية - المجلد 1، الصفحة 13 ، جامع الكتب الإسلامية.

[14] القيافة: هي إلحاق الأولاد بآبائهم وأقاربهم، استنادا إلى علامات وإلى شبه بينهم، وهذا كان شائعا في الجاهلية، لكن نهى عنه الإسلام وجعل موازين شرعية في كيفية إلحاق الأولاد بالآباء مع الجهل. (معجم المعاني الجامع).

[15] اللعان: في اصطلاح الفقهاء: شهادات مؤكدة بالأيمان مقرونة باللعن من جهة الزوج والغضب من جهة الزوجة، وذلك حين يتهم الزوج زوجته بالزنا وتنفي عن نفسها ذلك، فيقومون بالملاعنة أمام الحاكم ويفرق بينهما. الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، وهبة بن مصطفى الزحيلي (9/ 7092)

ثـلاثـة أقـوال: الأول: إنَّـها قـبل الـقيافـة، والـثاني: إنَّـها بـعدهـا، والـثالـث: إنـهما في منزلة واحـدة ولـلقاضي العمل حسب ما تقتضيه المصلحة، ويختار العمل بما تيسر منهما، فإن تيسر كلاهما كان التقديم للبصمة الوراثية[16].

يقول يوسف القرضاوي: «شرع الله حد القذف لمن رمى إنسانا بالزنا رجلا كان أو امرأة، ولم يقم بينة على ذلك. والبينة أن يأتي بأربعة شهداء رأوا عملية الزنا وهي تحدث بأعينهم، دون تجسس منهم على الزاني ومن يزني بها[17].

قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ. إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ}[18].

قال تعالى: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاء إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ. وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ. وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ}[19].

إن اكتشاف "الخبرة الجينية"[20] أصبح ممكنا معه تحليل الدم، ومعرفة الولد إن كان من صلب هذا الرجل أو لم يكن من صلبه. وإذا طلبت الزوجة من القاضي الشرعي أو من المحكمة الشرعية: الاحتكام إلى البصمة الوراثية، فالواجب أن نستجيب لها، رعاية لحقها في إثبات براءتها، وحق ولدها في إثبات نسبه، وعملا على إراحة ضمير زوجها، وإزالة الشك عنه.

عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه انه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول حين نزلت آية الملاعنة: {أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ رَجُلا لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ وَلا يُدْخِلُهَا اللَّهُ جَنَّتَهُ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ}.[21]

أما إذا كان مع الزوج بينة كالبصمة الوراثية تشهد لقوله أو تنفيه فليس هناك موجب للعان أصلا لاختلال الشرط في الآية. وأن الآية ذكرت درء العذاب، ولم تذكر نفي النسب ولا تلازم بين اللعان ونفي النسب، فيمكن أن يلاعن الرجل ويدرأ عن نفسه العذاب ولا يمنع أن ينسب الطفل إليه إذا ثبت ذلك بالبصمة الوراثية[22].

وجاء في توصية ندوة الوراثة والهندسة الوراثية ما نصه: إن الخبرة الجينية من الناحية العملية وسيلة لا تكاد تخطئ في التحقق من الوالدية البيولوجية والتحقق من الشخصية، ولا سيما في مجال الطب الشرعي، وهي ترقى إلى مستوى القرائن القوية التي يأخذ بها أكثر الفقهاء في غير قضايا الحدود الشرعية،

---

[16] فقه القضايا الطبية المعاصرة " دراسة فقهية طبية مقارنة ": أ.د. علي محيي الدين القره داغي، أ.د. علي يوسف المحمدي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية، 1427هـ..

[17] يوسف القرضاوي، فقه الوسطية والتجديد، أكتوبر 2009.

[18] القران الكريم، (سورة النور: الآية-5).

[19] القران الكريم ،(سورة النور: الآية 6-9).

[20] الخبرة الجينية: تسمى كذلك البصمة الوراثية أو الطبعة الوراثية أو بصمة الحمض النووي هي أحد وسائل التعرف على الشخص عن طريق مقارنة مقاطع من الحمض النووي الريبوزي منقوص الأكسجين. DNA pioneer's 'eureka' moment BBC. Retrieved 14 October 2011نسخة محفوظة على موقع واي باك مشين، أطلع عليها بتاريخ 02_03_2024.

[21] سورة النور الآية 6-10.

[22] عارف علي عارف، البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها، د. نصر فريد واصل، ص ٣٠، إثبات النسب بالبصمة الوراثية، محمد المختار السلامي ص ٤٠٥، مسائل شرعية في الجينات البشرية - سلسلة بحوث فقهية في قضايا معاصرة.

وتمثل تطورا عصريا عظيما في مجال القيافة الذي يذهب إليها جمهور الفقهاء في إثبات النسب المتنازع فيه[23].

وقد ثبت في أصول الشريعة الإسلامية أن ما يفعله الإنسان من أخطاء لا يتحمله الأبناء، وإنا لكل نفسٍ ما كسبت، وكل نفسٍ لها عملها تُوَف به؛ إن خيرا فخير ، وإن شرًا فشر ، لا يتحمَّل الابن عن أبيه ولا أب عن ابنه وزره كما قال الله تعالى في القران الكريم : (أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ)[24].

كما أشار الفقيه ابن قيم الجوزية الحنبلي إلى أن المولود من الزِّنى إذا لم يكن مولوداً على فراش يدَّعيه صاحبه، وادعاه الزاني أُلحِقَ به، وأوَّل قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم "الولد للفراش وللعاهر الحجر "أنه حكم بذلك عند تنازُع الزاني وصاحب الفراش، كما تقدم، وهذا مذهب الحسن البصري، رواه عنه إسحاق بإسناده، في رجل زنى بامرأة، فولدت ولداً، فادَّعى ولدَها فقال: يُجلد ويلزمُه الولد[25].

تقول أسماء 20 سنة ، نادلة في مقهى :**"حصول ابنتي على النسب الشرعي مهم جدا حتى تكون لها أوراقها الثبوتية ، رغم أن الدولة منحت النسب لابنتي إلا أن النسب يكون مرفقا بصفة مجهولة النسب، حصول ابنتي على نسب أبيها سيمكنها من ألا تكون مجهولة وموصومة، وأنا مع قانون إقرار الخبرة الجينية لأنه سيمكنني من الحصول على حقي وحق ابنتي".**

إن إقرار قاعدة الخبرة الجينية في ثبوث النسب بمدونة الأسرة سيساهم بشكل كبير في حد من تزايد ظاهرة الأطفال المتخلى عنهم، وسيمكن الأطفال من حقوقهم كاملة إسوة بباقي الأطفال، وسيجعل من العلاقات خارج إطار الزواج علاقات مسؤولة في حالة ما إذا ترتب عنها إنجاب، كما سيخفف تعب المنازعات والتظلم أمام القضاء في مثل هذه القضايا.

التوصيات

1. **إضافة الخبرة الجينية في بنود إثبات النسب في حالة النزاع بمدونة الأسرة الجديدة كسبب لأسباب لحوق النسب للتأكد من صحة الإقرار، علما أن مقتضيات الإقرار بالنسب تنظم شروط الإقرار بالنسب وآثاره بالنسبة للأبوين والأطفال.**
2. **تمكين الأطفال المولودين خارج إطار الزواج من جميع حقوق المترتبة عن إلحاق النسب بأبيهم البيولوجي وعدم التفريق بين البنوة الشرعية وغير الشرعية.**

[23] ندوة الوراثة والهندسة الوراثية. رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة ; ثبت كامل لأعمال / ; ندوة الوراثة و الهندسة الوراثية والجينوم البشري و العلاج الجيني : رؤية إسلامية ؛ المنعقدة في الكويت في الفترة من 13- 15 أكتوبر 1998.

[24] سورة النجم الآية 38.

[25] ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، مؤسسة الرسالة،مصر،2009,

بيبليوغرافيا

- القرآن الكريم
- مدونة الأسرة لسنة 2004
- تقرير النيابة العامة لسنة 2021 حول الأطفال المتخلى عنهم. الموقع الرسمي لرئاسة النيابة العامة تقريرها السنوي الخامس، حول سير النيابة العامة وتنفيذ السياسة الجنائية برسم سنة 2021/رابط التقرير، 2024، https://www.pmp.ma.
- تقرير حول القضاء الأسري في المغرب 2017-2021، المجلس الأعلى للسلطة القضائية، إصدار 2023، رابط التقرير: https://cspj.ma/uploads/files/xi052i5x.pdf
- تقرير جمعية إنصاف حول الأطفال المتخلى عنهم لسنة 2015، رابط التقرير 2024 https:// /insaf.ma
- تقرير ندوة الوراثة والهندسة الوراثية. رؤية إسلامية لبعض المشكلات الطبية المعاصرة ; ثبت كامل لأعمال / ; ندوة الوراثة و الهندسة الوراثية والجينوم البشري و العلاج الجيني : رؤية إسلامية ؛ المنعقدة في الكويت في الفترة من 13- 15 أكتوبر 1998.
- اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989، الموقع الرسمي للأمم المتحدة، رابط التقرير :https:// www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/convention-rights-child
- عارف علي عارف، البصمة الوراثية ومجالات الاستفادة منها، د. نصر فريد واصل، ص ٣٠، إثبات النسب بالبصمة الوراثية، محمد المختار السلامي ص ٤٠٥، مسائل شرعية في الجينات البشرية - سلسة بحوث فقهية في قضايا معاصرة.
- علي محي الدين القره داغي، علي يوسف المحمدي، فقه القضايا الطبية المعاصرة " دراسة فقهية طبية مقارنة ":دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثانية، 1427هـ..
- وهبة بن مصطفى الزحيلي ،الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، (9/ 7092)
- يوسف القرضاوي، فقه الوسطية والتجديد، أكتوبر 2009.
- ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، مؤسسة الرسالة، مصر،2009.

- Amal Bousbaa, Abderrahim Anbi , Les conditions des mères célibataires face aux défaillances des politiques sociales au Maroc, Revue des politiques sociales et familiales ,2017 .
- Howard S. Becker, Outsiders, Études de sociologie de la déviance, Leçons de Choses, Éditions Métailié, 1985 .
- Nayla Rida,'It's the way they look at us': Legal hurdles and longing for acceptance for children born out of wedlock in Morocco-university of oxford, 2022.

- مواقع الإلكترونية المعتمدة في الورقة:
- الموقع الرسمي للأمم المتحدة https://www.ohchr.org
- الموقع الرسمي لجمعية إنصاف https://insaf.ma
- الموقع الرسمي لرئاسة النيابة العامة https://www.pmp.ma

منصات
للأبحاث و الدراسات الاجتماعية

جيل
شباب · تأثير · ريادة

"جيل" للشباب الباحث الريادي برنامج أطلقته منصات للأبحاث والدراسات الاجتماعية، يهدف إلى تأهيل واستكمال تكوين عدد من الباحثين الشباب في مجال العلوم الإنسانية من أجل تعزيز قدراتهم البحثية المتعلقة بتقنيات البحث النظري والميداني و تحليل المعطيات الأمبريقية في احترام تام للمقاربات العلمية وتقديمها للرأي العام وصناع القرار بما يخدم إيجابا القضايا المجتمعية الكبرى من عقلنة، وتنمية، وديمقراطية وحرية.

www.jil.menassat.org